دولة ليبيا

حكومة الانقاذ الوطني

وزارة العدل

قرار وزير العدل

رقم (188) لسنة 2015م

بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها

وزير العدل

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006م بشأن نظام القضاء وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 م في شأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014م في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (50) لسنة 2012م بإعتماد الهيكل التنظيمي وإختصاصات وزارة العدل وتنظيم جهازها الإداري.
- وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء لحكومة الإنقاذ الوطني رقم (1) لسنة 2014م بشأن تكليف وزراء بمباشرة أعمالهم.
- وعلى قرار وزير العدل رقم (210) لسنة 2014م بشأن ضوابط تخصيص السيارات.
- وعلى كتاب السيد/القائم بأعمال النائب العام رقم (1441) المؤرخ في2015.3.23م.
- وعلى ما عرضه السيد/مدير مكتب الوزير.
- وبناءً على ماتقتضيه المصلحة العامة ومصلحة العمل.

قرر

مادة (1)

تشكل لجنة من السادة الآتية أسماؤهم ، وهم :-

1) السيد/إبراهيم رمضان خصيب	وكيل الشؤون الإدارية والمالية	رئيساً
2) السيد/عبدالعاطي سالم مراد	مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية	عضواً
3) السيد/حسن علي حيدر	مدير مكتب الوزير	عضواً
4) السيدة/نزيهة عاشور بن حامد	مدير المكتب القانوني	عضواً
5) السيد/عبدالسلام ضؤ عبدالدائم	رئيس قسم النقل والحركة بالوزارة	عضواً

مـــ(2)ـــادة

تتولـى اللجنـة المشكلة بموجب المادة السابقة وضع ضوابط ومعايير حول آلية توزيع العدد المتوفر من المركبات الآلية بالوزارة على مستحقيها ، كما تتولى هذه اللجنة الإشراف على عملية التوزيع وفق هذه الضوابط بعد إعتمادها من قبل السيد/الوزير .

مـــ(3)ـــادة

يعمـــل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويلغى كل حكم يخالف أحكامه ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مصطفى أمحمد القليب
وزيـــــر العـــــدل

الموافـــق: 31/ مارس /2015ميلادي.
سابقة .....

روجع
المكتب القانوني
وزارة العدل